

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27703 - عن الحسن قال : سئل عمر بن الخطاب عن المرأة الحائض تناول الرجل وضوءا فتدخل يدها فيه ؟ قال : إن حيضتها ليست في يدها .
(ع ب)